

معلم مقاومة  
على صلة  
كفر الشرف

اذا عبت صباحكم بك وانتقم شبو خصم فبك العص وفى القواها  
قتل بمحيا ليس لسحرى سوي حكم الخشى والدموع يهان ساجما  
الي الله اشتكوا وحدت فى قصائى و هذه اذمان العصت لوكمة حازما  
وكم زفون تحت الضلوع تحيجهى حليم سبع العلم بالحور حاكما  
وكان جناب العلم يسموا بأهلها الي طيب الفاسن للياه تواسمها  
ادون من درون به زهنن الذك الي تحفه الا احرى فيزداد حاما

وكال الغراغ من تعليمه بارجع يوم الجحشه بعد الصلاة سدس  
من شهر سوال المبارك عام سبع وحسين وتحابه  
كله المكرم على يد العظير الله العصي الله عصي  
إن الله محبوا الله عباده لهم

اك في العهد  
اعطر سليم

اب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَالَّذِينَ وَصَحَّبُوهُ وَسَلَّمَ سَلَّمَ كَثِيرًا  
كَثِيرًا وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادَةِ الَّذِينَ اصْطَطَعُوا، وَبَعْدَ فَقْدِ وَقْعِ الْكَلَامِ فَيَرِيْنَ بَوْتَ  
أَجْرٍ مَرْتَبَيْنَ بِحَجَّتِهِنَّ مِنْ ذَلِكَ عَشَرَ وَرَدَتْ فِي عَلَيْهِ أَهَادِيثٍ وَنَظَمَتْهُمَا يَنِيْ  
ثُمَّ وَقَفَتْ عَلَيْهِنَّ هَذِهِ الْأَخْرَى فَارْدَتْ جَمِيعَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْكَرَاسِهِ وَسَيِّسِتَهُ  
وَانْتَهَى الْمُوْنَقَهُ، فَقَالَ أَهَمَّ بِهِنَّهُ مُخَاطِبًا

ازْوَاجٌ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ لَيَهُتَّ مَنْكَنَ لَهُ وَرَسُولُهُ وَنَعْمَلُ صَالِحًا  
نَوْتَهَا أَجْرُهَا مَرْتَبَيْنَ وَقَالَ تَعَالَى يَا لِمَنْ أَنْتُمْ تَنْفَوْسُهُ وَأَمْنُوا بِرَسُولِهِ يُوتَكُمْ  
كَثِيرَيْنَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَقَالَ تَعَالَى يَا لِمَنْ أَنْتُمْ تَنْبَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ  
وَإِذَا يَتَلَقَّبُ عَلَيْهِمْ قَالُوا إِنَّا بَيْدَنَهُنَّ فَبَلَى إِنَّ رَبَّنَا أَنَّا كَنَادِنَ قَبْلَهُ مَسْلِيْنَ أَوْ لَيْكَ  
يُوتَوْنَ أَجْرٌ هُمْ مَرْتَبَيْنَ وَقَالَ تَعَالَى يَا لِمَنْ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ بِالَّتِيْنَ نَعْرِيْكُمْ عَنْهُنَّا  
زَلْفَى الْأَمْنِ وَعَمَلٍ وَصَالِحًا فَأَوْلَيْكُمْ لَهُمْ جُنُّا الصَّرْعَهُ بِمَا عَمِلُوْا  
الشَّيْخَانَ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّا تَهُ لَهُمْ  
أَجْرَانَ وَفِي لَفْطٍ يُوتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَوْتَيْنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْنَ نَبِيِّهِ وَادْرَكَهُ  
الَّذِيْنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَنَ بِهِ وَأَبْتَعَهُ وَصَرَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانَ وَعَبْدُهُمْ لَوْكَ  
أَدِيْهِ حُقُّهُ وَحَقُّ سَيِّدِهِ وَحَقُّ سَيِّدِهِ فَلَهُ أَجْرَانَ وَقَاتَهُمَا فَأَحْسَنَ  
قَاتَهُمَا فَعَنْهُمَا وَزَوْجَهُمَا فَلَهُ أَجْرَانَ وَالظَّرَافَى فِي الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي امَامَهُ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُخَطَّبٌ عَامِ جَمِيعَ الْوَدَاعِ مِنْ  
أَهْلِ الْكِتَابِيْنَ فَلَهُ أَجْرَهُمْ مَرْتَبَيْنَ وَمِنْ اسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ فَلَهُ أَجْرَهُ  
أَيْضًا مِنْ أَبِي امَامَهُ قَاتَهُمَا فَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَهُ  
يُوتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرْتَبَيْنَ أَزْوَاجِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ اسْلَمَ  
مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَرَجُلٌ كَانَ مَنْعِنَهُ أَمَامَهُ فَأَعْجَبَهُنَّهُ فَأَعْنَقَهُمَا وَزَوْجَهُمَا وَعَبْدَهُمْ  
مَهْلُوكَهُ أَدِيْهِ حُقُّهُ سَادَتَهُمَا الشَّيْخَانَ عَنْ أَبِي شَهَادَهُ رَسُولُ  
اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَهُمَا فَلَهُ أَجْرَانَ وَأَحْسَنَ عِبَادَهُ  
رَتَهُ فَلَهُ أَجْرَهُ مَرْتَبَيْنَ عَنْ أَبِي هَرَيْرَهُ قَاتَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ  
الْمُوكِبَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْرِ الصَّالِحِ أَجْرَانَ

صَلَّمَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَاهُرُ بِالْقُرَآنِ مِعَ السَّيْفَقَنِ الْكَوَافِرِ الْبُرُونِ وَالْأَزْكِ  
يَقْرُونَ وَهُوَ مُحْلِيهِ شَاقِ لِهِ أَجْرَانَ الدَّارِيِّ فِي مَسْنَدِ عَنْ دِعَبِ الْغَوَارِيِّ  
قَالَ مِنْ أَثَابِ اللَّهِ الْقُرَآنِ فَقَامَ بِهِ آنَّا الدَّلِيلُ وَآنَّا النَّهَرُ وَعَمَلَ عَافِيَهُ وَمَاتَ  
عَلَيَ الطَّاعَتِهِ بَعْثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْعِيَهُ مِعَ الْمُشْفِعِ وَالْأَخْكَامِ وَالسَّيْفَقَنِ الْمَلَائِكَهُ وَالْأَعْنَامَ  
الْأَيْنَى ثَاقَهُ وَمِنْ كَانَ عَلَيْهِ حَرِيَّهُ وَهُوَ يَنْفِلُهُ مِنْهُ وَهُوَ لَيْدَعُهُ أَوْ تَيْ أَجْرَهُ مَرْتَبَيْنَ  
الْخَارِيِّ وَابْوَدَادِهِ مِنْ هَمَرَوَانِ الْعَاصِ وَابِي هَرَيْرَهُ ثَاقَهُ لِأَقْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَا الْجَنَاحِهِ الْخَاكِمِ فَاصَابَهُ فَلَهُ أَجْرَانَ وَإِذَا الْجَنَاحِهِ رَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَا الْجَنَاحِهِ الْخَاكِمِ فَاصَابَهُ فَلَهُ أَجْرَانَ وَإِذَا الْجَنَاحِهِ رَ  
فَأَقْطَأَهُ فَلَهُ أَجْرَهُ مَرْتَبَيْنَ الْبَرِّيِّ فِي الشَّعْبِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْرِفَتِ  
مُوسَى بْنِ أَبِي هَيْمَهُ عَنْ رَجُلِ مِنْ آكَ آبِي رَبِيعِهِنَهُ بِالْغَدَهِ أَنَّ أَبَا كَمِرِهِنَ اسْتَخَلَتْ  
فَقَعَدَ فِي بَيْتِهِ حَزَنَيْنَ فَدَرْخَلَ عَلَيْهِ سَعْرَهُ ثُمَّ قَبَلَ عَلَيْهِ عَمَرَ يَوْمَهُ قَعَدَهُ أَنَّ كَلْفَتِهِ  
هَذَا وَشَكَى إِلَيْهِ الْحَكْمَ مِنْ النَّاسِ قَوَالَ عَمَرُ أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَوَالَ أَنَّ الْوَالِيَ أَوْ الْجَنَاحِهِ فَاصَابَهُ لِلْحَقِّ فَلَهُ أَجْرَانَ وَإِذَا الْجَنَاحِهِ فَاصَابَهُ  
فَلَهُ أَجْرَهُ وَاحِدَهُ الشَّيْخَانَ عَنْ رَبِيعَ امْرَأَهُ عَبْرَاهِهِ أَبِي مَسْعُودِهِنَهُتَّ  
جِبَتِهِ إِلَيْهِنَيْنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْأَالَهُ خَادِيَهُ مَعَادِيَهُ أَجْرَانَ حَاجَتِهِ  
حَاجَتِيْهِ خَرَجَ عَلَيْنَا بِدَالَ فَقَلَنَا اللَّهُ أَيَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاصَبَرَهُ  
أَنَّ امْرَأَيْنِ بِالْبَابِ يَسَالَهُنَكَ الْجَنَاحِهِ الْعَصَرَهُ فَوَعْنَهُمَا عَلَى إِذَا وَاجَهَهُمَا وَعَلَى إِيتَاهُ  
فِي بَحْرِهَا فَدَرْخَلَ بِدَالَ فَسَالَهُ فَعَالَ لَهُمَا أَجْرَ الْقُرَاءَهُ وَأَجْرَ الصَّدَقَهُ  
الظَّرَافَى فِي الْكَبِيرِ عَزَيْهِ أَمَامَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوَالَ أَنَّ  
الصَّدَقَهُ عَلَى ذَكِيْرَهِ بِرَيْهِ بِرِيْهِ بِرِيْهِ أَجْرَهُهُمَا فَلَهُ أَجْرَانَ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ أَبِي  
مَسْعُودِهِنَهُ أَمْرَأَهُ سَالَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُ أَجْرَهُنَهُ زَوْجَهُنَهُ  
يُوتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرْتَبَيْنَ ازْوَاجِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ اسْلَمَ  
مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَرَجُلٌ كَانَ مَنْعِنَهُ أَمَامَهُ فَأَعْجَبَهُنَهُ فَأَعْنَقَهُمَا وَزَوْجَهُمَا وَعَبْدَهُمَا  
مَهْلُوكَهُ أَدِيْهِ حُقُّهُ سَادَتَهُمَا الشَّيْخَانَ عَنْ أَبِي شَهَادَهُ رَسُولُ  
اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَهُمَا فَلَهُ أَجْرَانَ وَأَحْسَنَ عِبَادَهُ  
رَتَهُ فَلَهُ أَجْرَهُ مَرْتَبَيْنَ عَنْ أَبِي هَرَيْرَهُ قَاتَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ  
الْمُوكِبَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْرِ الصَّالِحِ أَجْرَانَ

وَضُوئُهُنْ تَوَضَّأَ اعْطَاهُ اللَّهُ كُلَّهُنْ مِنَ الْاَجْرِ ثُمَّ تَوَضَّأُنَّا ثُمَّ نَدَأْنَا فَعَالَ هَذَا  
وَضُوئُكَ وَوَضُوئُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي . . . اَهْرَوْ سَعِيدِ رَبِّنَ مُنْصُورَ وَالْحَكَمَ  
عَنْ اَنْ اَعْرَمْ شَلَهُ وَلَفْخَلَهُ ضَاعِفَ اللَّهُ لَهُ الْاَجْرُ مِنْهُنَّ . . . اَنْ مَاجِهَهُ عَنْ  
اَنْ عَمَرَنَاهُ قَيْلَلَهُنَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ مَيْسِرَهُ الْمَسْجِدُ تَعْطَلَتْ قَدَالَهُنَّ  
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَتَّرَ مَيْسِرَهُ الْمَسْجِدُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّهُنْ مِنَ الْاَجْرِ  
الْعَطْرَانِ فِي الْكَبِيرِ عَنْ اَنْ عَبَاسَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَتَّرَ  
جَانِبَهُ الْمَسْجِدِ الْاِيْرَلَقَلَهُ اَهْلَهُ فَلَهُ اَجْرَانَ . . . فِي الْاوْسَطِ عَنْ اَنْ عَبَاسَ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَرْكِ الصَّنْفِ الْاَوَّلِ خَافَةً اَنْ يَوْدِي مَسْلِي  
وَصَلَى فِي الصَّنْفِ الثَّانِي اَوِ الْثَّالِثِ اَصْنَفَ لَهُ اَجْرَ الصَّنْفِ الْاَوَّلِ . . . مَسْلِي  
عَنْ جَعْرِيَرِ اَنْ عَبَدَ اللَّهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِنْ سَنَةَ حَسَنَةٍ  
فَلَهُ اَجْرَهَا وَاجْرٌ مِنْ عَمَلِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ اَنْ يَنْقُصَ مِنْ اَجْرِهِ حَمْشِيَ (ت)  
ابُو الشَّيْخِ اَنْ حَيَانَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ .  
وَسَلَّمَ لِلَّامَاءِ وَالْمَوْذَنِ مَثَلَ اَجْرِ مِنْ صَلَبِ مَعْهَا . . . اَبُو دَعْنَ اَبِي  
سَعِيدِ الْعَدْرِيِّ قَالَ خَرَجَ رَجُلًا فِي سَفَرٍ فَخَضَرَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاَذَّرَ  
فَقَيْدَهُمَا صَحِيدَ اَطْبَابِهَا فَصَلَيْهَا ثُمَّ وَدَدَ الْهَافِي الْوَغْتَ فَاعْدَادَ اَحْمَدَهَا الصَّلَاةَ وَالْوَضُوءَ  
وَلَمْ يَعُدْ اَلَاخْرُ ثُمَّ اِبْيَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَذْكَرَ لَهُ فَقَالَ لِذَرِي  
لَمْ يَعُدْ اَصْبَحَتِ السَّنَةَ وَقَدْ اَحْمَدَ اَنْكَ صَلَانِكَ وَقَالَ لِذَرِي تَوْضِيَا وَاعْدَادَ لَكَ الْاَجْرِ  
مُوَنِّنَ الدَّارِيِّ لِمَسْنَنَ وَالْبَيْرُونِيِّ فِي الْمَرْحَلِ وَالْعَطْرَانِ فِي الْكَبِيرِ بِسَدِ  
رَجَالَهُ مُوَنِّقُونَ عَنْ وَائِلَهِ اَنْ اَسْفَعَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنْ طَلْبِ عَلَيْهَا فَادْرَكَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّهُنْ مِنَ الْاَجْرِ وَمِنْ طَلْبِ عَلَيْهَا فَلَمْ يَرِدْ رَكْهُ  
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كُلَّا مِنَ الْاَجْرِ . . . اَبُو يَعْلَى وَزَادَ فِي اَخْرِ فَعْشَرَ قَالَ  
مِنْ طَلْبِ عَلَيْهَا فَادْرَكَهُ اَعْطَاهُ اللَّهُ اَجْرَ مَا عَلِمَ وَاجْرَ مَا عَنِيلَ وَمِنْ طَلْبِ عَلَيْهَا فَلَمْ  
يَرِدْ رَكْهُ اَعْطَاهُ اللَّهُ اَجْرَ مَا عَلِمَ وَسَقَطَ عَنْهُ اَجْرَ مَا لَمْ يَعْلَمْ . . . سَنَةَ الْعَطْرَانِ  
عَنْ فِي الْاوْسَطِ عَلَيْهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَسْبَعِ الْوَضُوءِ  
فِي الْبَرِّ وَالشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الْاَجْرِ كُلَّا نَ . . . اَنْ اَبِي شَيْبَهُ فِي الْمَصْنَعِ

فَالَّذِي حَدَّثَنَا دِيْكَيْبُرُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجُوَيْنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْجَيْشَ أَجْرَانَ حِمْرَسَلَ . . . عَمَّا يَرَى الرَّزَاقُ فِي الصَّنْفِ مِنْ  
أَنَّ أَبِي كَثِيرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ أَدْرَكَ لِلْخَطَبَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ لِلْجَمْعَةِ  
وَمِنْ لَمْ يَدْرِكْ لِلْخَطَبَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَمِنْ دِينِي مِنَ الْأَعْمَامِ فَاسْتَمِعْ وَانْصُتْ كَانَ  
لَهُ كَفْلًا لَمْ مِنَ الْأَجْرِ وَمِنْ لَمْ يَسْتَمِعْ وَلَمْ يَنْصُتْ كَانَ عَلَيْهِ كَفْلًا لَمْ مِنَ الْوَزْرِ  
الْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي اِمَامَةَ قَالَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِهِ  
يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَانْتَسَلَ وَغَدَرَ وَابْتَكَرَ وَدَنَّا وَاسْتَمِعْ وَانْصُتْ كَانَ لَهُ كَفْلًا لَمْ مِنَ الْأَجْرِ لِلْجَمْعَةِ  
جَمَاجُونْ أَحْمَدُ عَنْ عَلَيْهِ أَبْنَى طَالِبَتْ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يَرْثَبُونَ النَّاسَ  
وَفَعَدَ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قُورْمَازَلَمَ الْمَاضِقِ وَالْمَصْلَى  
وَفَعَدَ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قُورْمَازَلَمَ الْمَاضِقِ وَالْمَصْلَى  
وَالَّذِي يَلْبِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْأَمَامُ مِنْ دَنَاهُ إِلَامَمْ كَانَتْ وَاسْتَمِعْ وَانْصُتْ وَلَمْ يَلْمِعْ كَانَ لَهُ  
كَفْلًا لَمْ مِنَ الْأَجْرِ وَمِنْ نَايِ فَاسْتَمِعْ وَانْصُتْ وَلَمْ يَلْمِعْ كَانَ لَهُ كَفْلًا لَمْ مِنَ الْأَجْرِ وَمِنْ دَنَاهُ  
الْأَمَامُ فَالْعَوْدَ وَلَمْ يَنْصُتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كَفْلًا لَمْ مِنَ الْوَزْرِ . . . أَبُودَادِد  
فِي سَنَنِهِ خَوْ وَصَرَحَ فِيهِ بِالْتَّرْفِعِ . . . سَعِيدُ أَنَّ مَنْ حَوْرَ في سَنَنِهِ عَنْ مَكْحُولِ  
قَالَ مِنْ أَنَّ الْجَمْعَةَ فَقَعَدَ قَرِيبًا مِنَ الْأَمَامِ فَسَمِعَ وَانْصُتَ فَلَمَّا أَجْرَانَ اِشَانَ وَمِنْ  
سَمِعَ وَلَمْ يَنْصُتْ فَعَلِيهِ وَزَرَانِ اِشَانَ وَمِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنَ الْأَمَامِ فَلَمْ يَسْمِعْ وَلَمْ  
يَنْصُتْ فَلَمَّا أَجْرَوا حَدَّهُ وَمِنْ لَمْ يَسْمِعْ وَلَمْ يَنْصُتْ فَعَلِيهِ وَزَرَوْ أَحْمَدُ وَخَنْ  
أَبُودَادِدْ عَنْ قَيْسِ أَبْنَى شَهَاسْ قَالَ جَاءَتْ اِمْرَأَةٌ إِلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَهُ أَجْرُ شَهَادَةِ وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ تَسَالُكُنَّ أَبْنَهَا وَهُوَ مَقْتُولٌ فَقَالَ لَهَا بَعْضُ اِصْحَابِ  
لَهُ أَجْرُ شَهَادَةِ وَهِيَ مُنْتَقِبَةٌ تَسَالُكُنَّ أَبْنَهَا وَهُوَ مَقْتُولٌ فَقَالَ لَهَا بَعْضُ اِصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيتَنَةً تَسَالُكُنَّ أَبْنَكَ وَانْتَ مُنْتَقِبَةٌ فَعَالَهُ  
أَنَّ أَرْسَلَ أَبْنَى فَلَمَّا أَرْسَلَ أَدِيَارَتِيَّ قَوَالِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْنَكَ  
لَهُ أَجْرُ شَهَادَةِ وَلَمْ يَرُدْ لَهُ يَارِسُولِ اللَّهِ قَالَ لَأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ  
الْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي اِمَامَةَ قَالَ سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ شَهِيدَ الْجَمْعَةِ شَهِيدُ الْأَيْمَرِ . . . مَسْلَمَ وَالنَّسَائِيِّ كَانَ أَبِي  
بَصْرَعَ الْغَفارِيَّ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ  
فَعَالَهُ أَنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ فَخَيَّبُوهَا الْأُولُو مِنْ صَلَاةِ

بعد ساق يهودي ليضر به فرجع ذباب سيفه فاصابه وكتبته فمات عنه  
 فقلت يا رسول الله زعموا ان عاشر ابي طعام عمله قال كذب من قاله ان له  
 لا يجزئ انه لجاهد مكافأة فهذا من الحديث ان سبب الاجر كونه  
 استشهد بين وسلام نسخة خطا لحاكم في تاريخ يحيى بور عن عايشة  
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد  
 حسنات فلهم في نكتة ذلك ان الاول من شرع غيرنا والثانية من شرعا  
 كما دل عليه حديث سليمان قالت يا رسول الله قرات في التوراة بركلة الطعام  
 الوضوء قبله فقال بركلة الطعام قبله وبعد فناسبته تضييف لجر ما شرعه  
 النبي صلى الله عليه وسلم على ما شرعه من قبله كاً قيل بذلك في حديث صوم  
 عاشورا كفارة سنة وصوم عرفه كفارة سنتين ان سببه ذلك كون ذلك سنه  
 موسى وهذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً عن اجر  
 عن أبي هريرة قال رجل يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسر فاذ الطبع عليه  
 انجبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له اجران اجر السر واجر العاليمه  
 ابو نعيم في للعليه من حديث ابن دريد  
 الطبراني في الكبير  
 عن ابن مسعود الانصاري قال جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
 فمال أبا اعمال العمل فاستوى بيدهم فما فوج به فقال كتب لك اجران اجر السر واجر العاليم  
 بن أبي شيبة في المصنف عن جعيبه ابن أبي ثابت ان ناساً من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ان اعمال في السر فسمع الناس  
 يتحدرون بها فيجيئنا ان نذكركم فوالله لكم اجران اجر السر واجر العاليم  
 الزمردي فتعذر بعض اهل العلم بان يجيئنا الناس عليه بالغير لقوله  
 صلى الله عليه وسلم انت شهيد الله في الارض لا لاماً كواه والتعظيم  
 بعضهم اذ الطبع عليه انجبه رجاء ان يجعل بعدهم فليكون له مثل اجره  
 سعيد بن منصور في سنته من اي موسى الاشعي انه خطب بمحض  
 قائل اهنا الناس انكم في زمان لعامل الله فيه اجر واحد وانه سيكون  
 من بعدكم زمان لعامل الله فيه اجران  
 حدثنا اسماعيل بن ابراهيم

صحف له اجر مترين . - بن أبي شيبة في المصنف قال حدثنا ويقع عن  
 سعيد بن عبد العزير عن علقمة ابن شربه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من لم يدرك الغزو وهي قليلاً في البحر فان غزو في البحر افضل من  
 غزوتين في البر وان شهيد البدر له اجر اشرف البر . - سعيد بن منصور  
 في سنته عن كعب الاخبار انه قال في غزو والبحر فان قتال او غرق كان له اجر  
 شهيدين . - بن أبي عبد الرزاق في المصنف عن زياد عن أبي حبيب عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال ان هذه الصلوة التي فرضت علي من كان تبليكم يعني العصر  
 قضي بها من حفظها اليوم فله اجرها مترين ولا صدقة بعد ساعتي يرى  
 الشاهد رسول او مفعول . - بن أبي حاتم في تفسير عن محمد بن كعب  
 القرطبي قال اذا كان المؤمن غنياً فليأتاه الله اجره مترين وتلاه من الاية  
 وما موالكم ولا اولادكم الى قوله فاو ليك لعد جز الصحفة كل تضييف  
 لخمسة . - الطبراني في الاوسط عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا سادتم الى الخير فامشو واحفظوا فان الله يضاudem اجر  
 على غير الم المتعل . - سعيد بن منصور في سنته عن حكيم عن الرجل  
 يغسل من الجنابة يوم الجمعة قال من فعل ذلك كان له اجران وبن أبي هنيق  
 في شعبان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا تجمعت اهله في كل الجمعة فان له اجران اثنان اجر غسله واجر  
 غسل امراته . - اسنادة بقية . - الدارمي في مسنده حدثنا ابو المعنون قال  
 حدثنا عبد الله بن معاذ قال ان الذي يقرأ القرآن له اجر وان الذي يستمع  
 له اجران . - بن أبي شيبة في المصنف حدثنا حبيبي بن يوسف عن الاوزاعي  
 عن حسان ابن عطية عن فرق المحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ايما سوت حرجت في سبيل الله فرجعت وقد اخفقت فلهما اجرها مترين  
 في الصدح اخفف الرجل او اغزاو لم يغمض واخفف الصابر اذا  
 ورجع ولم يصطدر . - الشيخان عن سلمة ابن الاكوع قال حرجنا مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم الى خير و كان سيفه عامر بن الاكوع فيه قصر فتناوله



قالَ حذيفةُ الْعَرَبِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَبِيهِ إِنْ رَبِّ الْأَنْصَارِيَ قَالَ لِهَا شَيْءٌ فِي الْجَنَانِ قَبْرَ اطْرَافَنَ وَلِلرَّاكِبِ قَبْرَ اطْرَافَنَ أَنْ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ عَنْ كَعْبَ قَالَ الصَّدَقَهُ تضاعَفَ بِوْمِ الْجَمَعَهُ . أَيْضًا عَنْهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَعَهُ تضاعَفَ فِيهِ الْحُسْنَهُ وَالسَّيْئَهُ . الْطَّرَائِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ أَبِيهِ هَرْمَنَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تضاعَفَ الْحُسْنَاتِ يَوْمَ الْجَمَعَهُ . مِنْ أَعْتَسَلِ يَوْمَ الْجَمَعَهُ كَفَرْتُ عَنِهِ ذَنْبِهِ وَخَطَايَاهُ فَإِذَا الْحَدِيفَهُ كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْقَنِ عَشْرِكَيْنِ حَسْنَهُ . أَبِي أَبِيهِ الدَّنِيَاعِنْ أَبِيهِ كَعْبَ فِي كِتَابِ ذِكْرِ الْمَوْتِ عَنْ سَعْدِيِّ بْنِ عَقِيقَ قَالَ قَلَتْ لِهِ رَأْسَنِ الرِّجْلِ يَتَبَعَّجُ الْعَنَاءُ لَا يَتَبَعَّجُهَا حَسْنَهُ يَتَبَعَّجُهَا حَسْنَهُ مِنْ أَهْلِهِ الَّهُ فِي ذَلِكَ أَجْرُهُ كَلَّ أَجْرٍ وَاحْدَهُ كَلَّ أَجْرٍ أَنْ أَجْرُهُ كَلَّ أَجْرٍ صَلَّاهُهُ عَلَيْهِ وَأَجْرُ صَلَاتِهِ لِهِ . الْطَّرَائِيُّ وَالبَّرَائِيُّ فِي الشَّعْبِ عَنْ أَوْسِ التَّقْفِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْآنَ الرِّجْلِ فِي غَيْرِ الْمَعْنَفِ الْفَدْرِ وَرَحْمَهُ وَقَرَانَهُ فِي الْمَعْنَفِ تضاعَفَ الْفَدْرِ دَرْجَهُ . الْبَرَائِيُّ فِي الشَّجَبِ أَيْضًا مِنْ أَبْنَى نَعْمَانَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قُرْآنَ الْقُرْآنِ فَاعْدِرْهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ حُرْفٍ عَشْرُونَ حَسْنَهُ وَمِنْ قِرَاءَهُ بِغَيْرِ اعْرَابٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ حُرْفٍ عَشْرُ حَسْنَاتٍ بِأَهْواهِهِ مَعْنَى الْعَاظِمِ وَلِيُسَمِّي بِهِ الْمَرَادُ الْمُعَظَّلُ عَلَيْهِ الْحُكُومُ وَهُوَ مَا يَتَابِلُ النَّحْوُ لِأَنَّ الْقِرَاءَهُ مَعَ قُرْآنِ لَيْسَتْ قِرَاءَهُ وَلَا ثَوَابَ فِيهَا وَقَدْ صَرَحَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُسْعُودٍ مَرْفُوعًا مِنْ قِرَاوِرُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فِي حَسْنَهُ وَلِلْحُسْنَهُ بِعَشْرِ أَثْلَامِهِ الْمُزَدَّى وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَهُ أَوْ رَدَنَهُ ظَاهِرٌ فِي التَّضَعِيفِ . أَبِي أَبِيهِ الدَّنِيَاعِنْ أَبِيهِ كَعْبَ فِي حَرَةِ جَارِيَهُ وَشَرْطُهُ أَهْلُهَا أَنْ لَا يَبْعِدَ وَلَا يَاهِبَ وَلَا مُهْرِبٌ مَا دَهَتْ فِي حَرَةِ فَسَالَتْ الْحَكَمَ أَبِنَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ لَا يَاسِ بِهِ وَسَانَتْ مَكْحُولَهُ فَقَالَ لَا يَاسِ بِهِ فَلَمَّا يَخْافَ عَلَيْهِ مَنْهُ فَقَالَ بَلْ أَرْجُوكَ فِيهِ أَجْرُهُنَّ . أَحْرَسَهُ رَجَالُهُ ثَعَاثَعَ مِنْ أَبْنَى نَعْمَانَ قَالَ سَعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنِّي لَأَعْلَمُ أَرْضاً يَقُولُ لِعَامَانْ يَتَضَعَّبُهُ بِأَجْيَتِهِ الْبَدْرُ الْجَمَعَهُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ جَهَنَّمِ

منْ غَيْرِهَا . الْطَّرَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَمَهُ أَهْرَبَ الْوَالِيَهُ فَيَقُولُ عَلَيْهِ جَسْرَ جَهَنَّمَ فِي مَارِسَهِ الْجَهَنَّمِ فَيَنْتَفِضُ الْأَنْقَاضُهُهُ فَيَزُولُ كُلُّ عَظَمٍ مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ ثُمَّ يَسَّأَلُهُ فَإِنْ كَانَ مُطْبِعَهُ اجْتَبَعَهُ فَأَعْطَاهُ كَلَّيْنِ مِنَ الْأَجْرِ وَإِنْ كَانَ عَامِيَا خَرَقَ بِهِ الْجَهَنَّمَ فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرْبَهُ وَقَدْ اخْتَمَ مِنْ هُنْفَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ جَهَنَّمَ تَرْزِيدُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَهُ وَقَدْ نَظَمَهُ مِنْ آيَاتِ فَقَدَتْ دَجِيعَهُ إِلَيْهِ فِي مَارِسَهِ الْجَهَنَّمِ يَتَقَرَّبُ لَهُمْ أَجْرُهُو وَمَحْقِقَهُ فَأَزَّ وَاجَ حَيْرَ الْعَلْقَهُ أَوْ لَعْمَهُ وَمِنْ . عَلَى زَوْجِهِ أَوْ لِلْقُرْبِ نَضَدُهُ وَقَارِبُهُ حِدَّهُ وَاجْتَهَادُهُ أَصَابَهُ . وَالْوَضْوَهُ وَالثَّيْنَ أَوْ الْمَكَانِي صَدَقَهُ وَعَبْرَاهِيَّهُ حَقَّ الْأَلَهِ وَسَيْئَهُ . وَعَامِرِيَّهُ مِنْهُ مَعْ غَنِيَّهُ لَهُ تَقْيَهُ وَمِنْ أَمَهَهُ يَشْرِيَّهُ فَادِبَهُ مَحْسَنًا . وَيَنْكِرُهُ مِنْ بَعْدِهِ حَيْنَ اعْتَقَهُ كَذَالِكَ شَهِيْرِهِ فِي الْجَهَنَّمِ وَمِنْ إِلَيْهِ . لَهُ الْقَتْلُ مِنْ أَهْلِ الْكَتَابِهِ فَالْقَتْلُ وَطَالِبُهُ عَلِمُ مَذْرُوكَهُ ثُمَّ مَسْبِعَهُ . وَضَوْأُ لِدَرِي الْبَرِدِ الشَّدِيدِ مَحْقِقَهُ وَمَسْتَعِيُّهُ خَطْبَهُ قَوْدَنَا وَمِنْ . بِتَاخِرِ حَصْفَهُ أَوْلَهُ مَسْلَهُ وَرُؤْيَهُ وَحَفْظُهُ عَصْرِهِ مَعَ اِمَامِ مَوْذَنَهُ . وَمِنْ كَانَ فِي وَقْتِ الْفَسَادِ مَوْذَنَهُ وَعَامِلُهُ خَيْرُهُ كَمَنْ إِنْ بَدَأَهُ بِرُؤْيَهِ فَوَحَسْتِشَوْرُهُ بِالَّذِي ارْتَعَهُ وَمَغْتَسَلُهُ فِي جَمَعَهُ عَنْ جَنَابَهُ . وَمِنْ فِيْهِ حَقَّا قَدْ غَدَ مَتَصَهُهُ قَدْ وَمَا شَرِصَلَهُ جَمَعَهُ ثُمَّ مِنْ إِلَيْهِ بِرُؤْيَهِ وَرَحِيرَا تَفَضَّلَهُ مَطَلاقَهُ وَمِنْ حَدَّتَهُ قَرْجَاهَهُ مِنْ سَلَاهَهُ وَنَازَعَ نَعْلَهُ لَهُ خَيْرَهُ تَسْبِقَهُ وَمَا شَرِصَلَهُ تَشْتَبِعَهُ مَهَّهُ وَغَاسِلَهُ بِدَارِهِ أَكَاهُ وَالْمَجَاهِهِ الْمُخْفِقَهُ وَمَتَبَعِيُّهُ مَتَابِيَّهُ مِنْ أَهْلِهِهِ . وَمَسْتَعِيُّهُ قُرْآنَ فِي مَارِسَهُ وَفِي مَصْحَفِهِ بِقِرَاءَهُهُ مَهْرَبَهُ . يَتَفَرَّجُهُ مَعْنَاهُ الْشَّرِيفِ مَحْقِقَهُ أَخْرَجَهُ الْمَعْلُونَ . فِيمَنْ يَوْنَى أَجْرَهُنَّ وَالْمَرَادُهُ وَحَدَّهُ وَحَسَبَهُ اللَّهُ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ . وَكَانَ الْعَرَاعُ مَنْ تَعْلَمَهُ تَارِيَخُ يَوْمِ السَّبْتِ سَبْعَ سَهْرَهُ شَوَّالَهُ شَهِيْرَتِنَهُ . الْمَبَارِكُهُ عَامَ سَبْعَ وَحَمْسِينَ وَتَحْمَابَهُ عَلَيْهِ الْفَعْلَهُ الْأَعْلَى الْمَعْنَى الْمُعَسِّلِ الْمُرَدِّجِ